

Sultan Qaboos University
Journal of Arts & Social Sciences



جامعة السلطان قابوس
مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية

قراءة في التشريع الاجتماعي لمدينة مطرة دراسة تحليلية

فتحية حسين عقاب

أستاذ مشارك
قسم التاريخ، كلية الآداب
جامعة الملك سعود
fokab@ksu.edu.sa

قراءة في التشريع الاجتماعي لمدينة مطرة دراسة تحليلية

فتحية حسين عقاب

الملخص:

يعنى البحث بتقديم قراءة جديدة للنقش التشريعي لمدينة مطرة، المعروف عند الباحثين بـ (Mafray-Qutra1)، والذي تضمن ثلاثة تنظيمات سنّها شعب مطرة لتنظيم حياتهم الاجتماعية، ويركز البحث بشكل رئيس على مناقشة آراء الدارسين للتشريع وإعادة قراءة مفردات النص وتحليل دلالات معانيها ودراستها في ضوء السياق الاجتماعي العام لتاريخ الجزيرة العربية.

الكلمات الافتتاحية: مطرة، وأد، بني سحيم، زواج، أذن.

Perspective on the social legislation at the city of Matara

Fathia Hussen Okab

Abstract:

The author in this paper to introduce a new reading for the legislative inscription of the city of Matry, an inscription known in literature, which contains three legislations concerns with social matters. The paper the previous readings of the inscription and suggests new meanings for some debated words mentioned in it. This new reading is based on the understanding of the general context of the social history of southern Arabia.

Keywords: Matara, Female infanticide, Bani Sahaim, Marriage, permission.

مدينة مطرة، فضلاً عن عضوية تلك المجالس اتسمت بالطابع الوراثي لأبناء الأعيان والكهان، وكانت قرارات هذه المجالس تلزم أبناء المدينة بتنفيذها، بعد تدوينها على الحجر، وإعلانها في مواضع بارزة مثل الساحات العامة أو بوابات المدن أو في المعابد، ليطلع الناس على ما جاء فيها، مما يحقق الاستقرار ويحفظ الحقوق والواجبات لهم^٤.

ومما عثر عليه من النصوص المسندية ذات الطابع التشريعي الاجتماعي، ما يعرف بتشريع مدينة (مطرة) المدون على نصب حجري والمكون من سبعة أسطر كتب بخط المسند الغائر المرجح تاريخه بعهد ملوك سبأ، بينما يحدد ((Kitchen تاريخه بالقرن الثاني قبل الميلاد^٥.

وهي فترة اتسمت بالاضطرابات والصراعات السياسية والعسكرية درت رحاها بين مملكة سبأ وغيرها من الممالك العربية في جنوب الجزيرة العربية، مما أثر سلباً في الحياة الاجتماعية، ودفع السلطات المحلية إلى إصدار تشريعات جديدة تحقق العدالة الاجتماعية في ضوء مستجدات الأحداث الجارية.

والنقش في مفهومه العام يأتي على ذكر ثلاثة أنظمة تشريعية اتفق على سنها وإصدارها شعب مدينة مطرة^٦. وقد عرف هذا النقش بين الباحثين باسم (Mafray-Qutra 1)

النقش بالحروف العربية:

- ١- ول ك ذي / أ ل س ن / ن ش أ / ب ن / ه ج ر ن / م ط
- ٢- ر ت م / ك ل / ح ص م م / م ب ل ت ي / ق ه ت و
- ٣- أ ذ ن / ب ن / س خ ي م م / وأ ل س ن / ع ذ ب ن
- ٤- ب ن / ب ن ت / ه ج ر ن / م ط ر ت م / ع د ي / س
- ٥- أ ر ت / ب ر ت م / وه ج ر م / غ ي ر / ه ج ر ن / م
- ٦- ط ر ت م / وأ ل س ن / ه ج ر / ب ن ت ه و / ب
- ٧- ن / ك ل / ش ع ب ن / ذ م ط ر ت م /

محتوى النص حسب قراءتنا له:

- ١- لا يحق إخراج أي ضعيف (مسكين) من
- ٢- (مدينة) مطرة إلا بأمر
- ٣- وإذن بني سخيم، ولا يحق تزويج
- ٤- بنات مدينة مطرة إلى
- ٥- باقي الأماكن والمدن باستثناء مدينة
- ٦- مطرة، ولا يحق لأي شخص من
- ٧- شعب مدينة مطرة قتل ابنته

التنظيم الأول (السطور ١-٣):

ثمة اختلاف بين الدارسين لهذا التنظيم في قراءة نصه وبالتالي محتواه فكان هناك ثلاث قراءات:

- ١- لا يجوز إقصاء كل فطيم من المدينة (مطرة)، إلا بإذن وأمر بني سخيم^٧.
- ٢- لا يحق إبعاد أي طريد، شريد، هارب من المدينة (مطرة)^٨.
- ٣- لا يحق جباية ضريبة من المدينة المسماة (مطرة) دون أمر وإذن

الدراسة:

تعد النقوش العربية القديمة -الشمالية والجنوبية- ثروة تاريخية قيمة تصور أحوال سكان الجزيرة العربية قديماً، وتعبّر عن آرائهم وعقائدهم وأوضاعهم السياسية والاجتماعية وعلاقاتهم الخارجية قديماً، وعدد تلك النقوش ليس بقليل إذ كشف عن عدد زاخر منها؛ إذ يبلغ عدد المنشور منها حتى الآن أكثر من ثلاثين ألف نقش، تغطي فترة زمنية تمتد من القرن التاسع ق.م حتى القرن السادس الميلادي^٩. تناولت في مجملها كثيراً من الجوانب السياسية والاقتصادية والدينية، غير أن هناك نقضاً كبيراً فيما يخص القوانين التشريعية للحياة الاجتماعية في الجزيرة العربية، مقارنةً بما عثر عليه من نصوص في بلاد الرافدين، من شرائع موحدة، مثل (أشنونا، لبت عشتار، حمورابي، قوانين العصر الآشوري الوسيط) فلم يعثر حتى الآن على كثير من تلك التشريعات الخاصة بالحياة الاجتماعية وتنظيمها في جنوب الجزيرة العربية، رغم تميزها بكثير من الملامح الحضارية.

وعليه فهناك ندرة في النصوص التشريعية التي تناولت الحالة الاجتماعية، خاصة الزواج والإرث، في جنوب الجزيرة العربية ولا سيما دولة سبأ، ومعظم ما وجد من نصوص مسندية تخص القضايا الاجتماعية، قليلة وتفتقر للطابع التشريعي الذي تصدر أحكامه عن أركان الدولة الثلاثة، وهي (الإله والحاكم والشعب)؛ فأى تشريع لا بد أن يتوافق مع رغبة الإله والحاكم والحفاظ على قدسية الشعب، وهنا يتبادر للذهن تساؤلات عدة عن أسباب ندرة التشريعات الاجتماعية، مما يجعلنا نفترض احتمالين، الأول: قلة وبطء حركة الاكتشافات الأثرية والنقشية مقارنة بما حصل في بلاد الرافدين ومصر، واحتياجها إلى تضافر جهود المؤسسات الحكومية والخاصة، فأغلب النصوص عُثر عليها مصادفة أو من خلال أعمال الحفر العشوائي، والاحتمال الثاني: هو ركون أفراد المجتمع إلى الأعراف والتقاليد السائدة المتوارثة عن الآباء والأجداد المستقرة في الأذهان والوجدان بعد أن نالت الرضى والقبول من أفراد المجتمع، فاكتمت سمة القوانين الملزمة التي لا يستهان بها، وبالتالي لم تكن هناك حاجة ماسة لتدوينها، وهذا ما يفسر ندرتها.

أما التشريعات والأوامر الملكية فهي غالباً ما تكون من تشريع زعماء المدينة وسادتها من ذوي الأمر والرأي، الذين كانوا يجتمعون في مجالس خاصة ينظرون في شؤون المدينة، وقد عرفت في النقوش باسم مسود (م س و د) (RES 3951 =3/GL 1571)، وهي من سمات الحكم السياسي في جنوب الجزيرة العربية، وبعض هذه المجالس محلية تعقد للتشاور والمحاورة، كمجلس مدينة مطرة، وسادتها من بني سخيم^{١٠}، وهي بمثابة مجالس البلديات تتولى إدارة المدينة وشؤونها في ذلك الزمن^{١١}. ولا نجد في نصوص المسند ما يفيد بمعرفة كيفية حصول الشخص على حق العضوية في هذا المجلس، ولا في المجالس الاستشارية الأخرى، ولا إشارة فيها إلى ممارسة الانتخاب، على طريقة التصويت، كما نجده في المدن اليونانية آنذاك، ويظهر أن العضوية فيها كانت على أساس الوجاهة والمكانة والثراء وقوة الشخصية، كما في قبيلة بني سخيم وعضوية ساداتها في مجلس

من بني سخيم^٩.

والتيابن بين آراء الباحثين يدور حول معنى الاسم المفرد (ح ص م م) فبينما يرى واضعو المعجم السبئي أنه يعني (الطريد، الشريد، الهارب) يذهب مولر إلى تفسير الاسم بمعنى "ضريبة"^{١٠}، أما كريستيان روبان فيفسره بمعنى "فئة من الأشخاص"^{١١} دون تحديد نوع تلك الفئة.

والمعروف أن الاسم (ح ص م م) مشتق من الجذر (ح ص م) وحرف الميم في آخره عوض عن التتوين، وفي حالة العودة إلى معاجم اللغة لاستنباط معنى هذا الاسم يتضح أن المعاني التي اقترحتها كل من واضعي المعجم السبئي ومولر وروبان والتي يتضح فيها تغليب السياق العام للجملة في استنباط المعنى ليس فيها ما يفيد على نحو مباشر معنى الشريد أو الهارب أو حتى الضريبة أو الطفل الصغير. ولكنها أي المعاجم اللغوية -تجمع على تعريف الاسم (ح ص م) بمعنى "الكسر، انكسر"^{١٢}؛ لذا تميل الباحثة إلى أن الاسم (ح ص م) في النقش موضوع الدراسة يشير إلى تلك المجموعة الاجتماعية المنكسرة والضعيفة من سكان مدينة مطرة دون تحديد ماهية أولئك الأشخاص أو أعمارهم، وبعبارة أخرى أولئك الذين لا حول لهم ولا قوة لهم، وهم (المساكين والضعفاء).

وفي حال صح تفسيرنا لضمون كلمة (ح ص م م) في النقش أعلاه ففي ذلك إشارة جديدة تدل على ظاهرة اجتماعية إيجابية عند أهل مطرة تحفظ حق الضعفاء باختلاف أنواعهم^{١٣}، الأمر الذي لزم إصدار تشريع يحفظ من خلاله حقوق كل ضعيف ومسكين يقطن في مدينة مطرة، وبذلك يعد هذا التشريع صورة من صور التمدن والرقي الحضاري لمجتمع مدينة مطرة وتكافله المتمثل في وجود مؤسسة حكومية تشريعية -مجلس سادة المدينة- تصون حقوق الأفراد باختلاف رتبهم الاجتماعية. وتحمي المستضعفين من تعدي الأقوياء بالاستبداد والظلم، وهذا النوع من التشريع عُرف في أنحاء مختلفة في الجزيرة العربية خلال العصر الجاهلي بعدة صور مثل الجوار، والتحالف، وظهور عصابات الصعاليك، التي ضجت دواوينهم بالثورة على الأغنياء سيئي الطباع، كعصابة عروة بن الورد العبسي الذي كان يتخير البخلاء المفتقرين إلى النخوة والمروءة وغير عليهم نصرة لمساعدة الفقراء والضعفاء.

قال عبد الملك بن مروان: من زعم أن حاتمًا أسمع الناس فقد ظلم عروة بن الورد، وأحسن ما قال:

إني امرؤ عافي إنائي شركة ... وأنت امرؤ عافي إنائك واجد
أتَهْرَأُ مَنِي أَنْ سَمَنْتُ وَقَدْ تَرَى ... بجسمي شُحُوبَ الْحَقِّ، وَالْحَقُّ جَاهِدُ
أَفْرَقَ جِسْمِي فِي جُسُومٍ كَثِيرَةٍ ... وَأَحْسُو قَرَاخَ الْمَاءِ، وَالْمَاءُ بَارِدٌ^{١٤}
ولنا خير مثال في النصرة للضعيف حلف الفضول الذي اشتمل على مبادئ إنسانية تناصر الضعفاء وتضرب على يد الظالمين، ثم أتى الإسلام رحمة للعالين وساوى بين الناس بالعدل ودافع عن الفقراء والمستضعفين، قال تعالى: (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين)^{١٥}.

والتفسير السابق لكلمة (ح ص م) يشمل فئة الأطفال الذين فطموا من الرضاعة خاصة أن (الحصم) في لهجات اليمن اليوم يراد به الشيء الصغير، والحصم في لهجة شمال صنعاء بالذات حيث تقع أراضي مدينة مطرة وما حولها يطلق على الحجر الصغير، وفي

معاجم اللغة العربية وتحديدًا في تاج العروس إشارة مهمة مفادها أن (الحصيم) بفتح الحاء: صغار الحصى^{١٦}. وبذلك قد يكون ينص التشريع أعلاه على عدم إرسال ضعفاء المدينة (مطرة) بما فيهم أبناؤها الصغار لينشؤوا خارجها، إلا بإذن زعمائهم وشيوخهم من بني سخيم، والاستثناء في النص لا يشير إلى المنع بل هو تحديد الجهة التي يرسل إليها فرد من أفراد مجتمع مطرة.

ويبدو أن هذا التنظيم وهو إرسال الأبناء خارج حدود موطنهم، كان معمولاً به في جنوب الجزيرة العربية عامة ومدينة مطرة خاصة، لما له من نفع كبير على الأبناء، ففيه إدراك لقيمة الوطن والولاء له، وتدريب على الصبر وقوة التحمل، وبناء علاقات اجتماعية وسياسة مع القبائل المحيطة؛ ولهذا استمر وجود هذا التنظيم عند عرب العصر الجاهلي، فكانوا يدفعون أبناءهم للبادية ليعتادوا حياة الحرية التي تفرضها البيئة الصحراوية، وهي القوة والإباء والشجاعة والخضوع لمشايخ القبيلة خضوع عصبية وحنان لا خضوع تملك وسلطان.

وعليه قد يتبادر إلى الذهن تساؤل مفاده: لماذا فرض على شعب مدينة (مطرة) أخذ إذن أسيادهم من بني سخيم؟ ولعل الإجابة المقنعة تكمن في النظر إلى طبيعة الأوضاع السياسية المضطربة وتفشي الحروب وانشغال الدولة المركزية (مملكة سبأ) بالقضاء عليها، مما أثر في البنية الداخلية للقبائل ودورها في المجتمع، وتحولت القبائل إلى قوة إقليمية، تمثل في تولي أبنائها منصب القبيل فكانوا بمثابة حكام محليين يتمتعون بالاستقلال الذاتي ضمن صيغة اتحادية يجمعها الولاء لمالك سبأ^{١٧}، أمثال أقيال من قبيلة^{١٨} (بني سخيم)^{١٩} التي كان لها مكانة مرموقة في عهد الملك السبئي (إل شرح يحضب) مكنها من رئاسة المجلس المحلي، واتخاذ قرارات مهمة في السلم والحرب تتعلق بالنواحي الاجتماعية والاقتصادية الخاصة بالمجتمع التابع لها، كمجتمع مدينة مطرة^{٢٠} وهذا ما يفسر لنا أخذ سكان مطرة الإذن من سادة بني سخيم، خشية أن يتوجه أفرادها إلى طرف لا يدين بالولاء لبني سخيم، أو تتسم العلاقات معه بالعداء والاضطراب مما يلحق بهم الأذى.

وعلى أية حال، فإن جميع القوانين والقرارات التي تصدرها المجالس المحلية، لا بد من احترامها والعمل بموجبها لأنها من وحي الآلهة والمعبودات^{٢١}.

وفي حالة أخذنا بالقول الذي يرى بأن المقصود بكلمة (ح ص م) هو الأطفال الرضع، ففي هذا دلالة على اهتمام "بني سخيم" بالإرضاع اهتماماً كبيراً، وفقاً لما تعارف عليه العرب في اعتقادهم أن اللبن دساس يؤثر في راضعه^{٢٢}، بالإضافة إلى أثر عرق وطباع وخلق الرضع في البنية الجسمية والنفسية للطفل؛ لذا خضعت إلى فحص دقيق من أسرة الطفل^{٢٣}، ومن سادة بني سخيم، في نسبها وعشيرتها، وشخصها، وسلامتها من الأمراض التي حرص عليها مجتمع جنوب الجزيرة العربية القديم على تجنبها أو الشفاء منها^{٢٤}.

وهناك العديد من النقوش التي تشير إلى الحرص والاهتمام بالأبناء، لأسباب فطرية واقتصادية إضافة إلى أسباب سياسية؛ فمن المحتمل أن استمرار حكم الأقيال، وهم حكام المقاطعات في الدولة السبئية

عن اعتقاد البعض منهم أن بنات العم أصبر على ريب الزمان حسب ما يذكر جواد علي وغيره^{٣٥}. كما أن المرأة إنما كانت تفضل أن تتزوج فتى من عشيرتها، إينازا لقبها من آلهتها، ورغبة في أن تقيم بوطنها، وتهيئاً من معاشرة من لا تعرف، وربما فيما يرى فلهاوزن^{٣٦} أن النساء كن يحتمين بعشيرتهن حتى وهن متزوجات في عشيرة أخرى.

وهكذا يُمنع زواج بنات مدينة (مطرة) من خارجها حتى ولو كان من المناطق القريبة منها، بل يكون زواجهن من داخل المدينة ذاتها، ويحتمل أن هدف هذا المنع، هو المحافظة على الشريحة السكانية للمدينة، وذلك للإبقاء على قوتها الاقتصادية، خاصة أن المرأة تشارك الرجل في كثير من الأعمال.

الجدير بالذكر أن نقل معنى النص ومن ثم فهم دلالاته، قد ألتبس على من ذهب إلى القول بحدوث اختراق وتمرد لهذا التشريع عند بعض الباحثين^{٣٧} عند تعرضهم لجانب من الأحوال الاجتماعية لليمن القديم، حيث رأى جميعهم أن محتوى النص يحاكي ما جاء في بعض الأساطير اليونانية عن (ألسن) وعشيقته (نيوسيك) الواردة في الأوديسية اليونانية، وهذا أمر يجانبه الصواب، بل بعيد كل البعد عن محتوى النص موضوع الدراسة، ولم يكن ذلك ليحدث لولا أن الباحثين قد أخطؤوا في قراءة النص وتحديد ما تعنيه كلمة (أل س ن) المسندية، التي فسروها على أنها اسم علم لشخص هو نفسه بطل القصة في الأوديسية اليونانية، وأنه تحدى قانون حاكم مدينة مطرة الذي يحرم تزويج بنات مطرة لأناس من خارجها، وذلك بإخراجه أبناءه من بنين وبنات من مدينة مطرة، والحق أن كلمة (أل س ن) كلمة مركبة من (أل) النافية ومن مادة (س ن ن) المسندية بمعنى يَجْرُ، يصح شرعاً^{٣٨}.

وقد جاء ذكر اللفظ في كثير من النقوش المسندية التشريعية، من أبرزها: Robin-Kāniṭ ;6/RES 4176 ;6-5/CIAS 49.10/p 2 n° 1) (1/CIH 604 ;1/Robin-Mārib 2;1/6).

وتحديداً في بداية الجمل التشريعية، مثال ذلك ما ورد في النقش السبئي (CIH 617)، على نحو (وأل س ن / ه ي ع / م س ب أ ن / أ ن س م / وب ع ر م) بمعنى (ولا يجوز المشي في هذا الطريق من قبل إنسان أو ماشية).

وأيا كان الأمر فهذا التشريع يدل على أن هناك نوعين من الزواج بمدينة مطرة وعند السبئيين بشكل عام، داخلي (أي داخل المدينة)، وخارجي (أي خارج المدينة)، فضلاً عن ذلك كان هناك زواج سياسي تقتضيه مصلحة الدولة، مثال ذلك زواج أخت الملك السبئي شعر أوتر (٢٠٥-٢٣٠م) على (إل عز يلط) الثاني (٢٠٠-٢٢٢م) ملك حضرموت^{٣٩}.

التنظيم الثالث (السطور ٦-٧):

لا يحق وأد^{٤٠} بنات المدينة من قبل أفراد الشعب^{٤١}، أي شعب مدينة مطرة

حسب ما ذهب إليه النعيم^{٤٢}.

يرد في هذا السطر السابع من النقش المنع لأي فرد في مجتمع مطرة أن يقتل ابنته لأي سبباً كان، بورود كلمة (ه ر ج)، والهرج

كان يعتمد على رضا الملك، وعلى كثرة الأولاد التي تفضي إلى القوة وعلى زيادة غلات الثمار والأراضي، ففي نقش سبئي من مجموعة (عنان ٦٦) قدمه رجل وأبناؤه (حمى عثت أزد، أب كرب أسعد، وسخيم يزان، من بني سخيم)، أصحاب بيت ريمان، أقيال شعوب ثلث سمعي، قدموا تمثالاً للمعبود المقه تقريباً منهم له، لأنه أمدهم بالنعيم، وليمنحهم الأولاد والغلة من جميع أراضيهم وأعنائهم، كما يتوسلون إلى المقه أن يمنحهم رضا سيدهم (نشأ كرب يأمن الثاني يهرحب) ملك سبأ وذو ريدان، وليدفع عنهم كل المصائب وشفاء الشافي وأن يهلك كل عدو وحاسد. ويبدو أن طلب كثرة الأولاد هي التي جعلت سادة بني سخيم لا يفرطون في أولاد مدينتهم الرضع، إلا بإذن منهم.

التنظيم الثاني (السطور ٣-٦):

هناك ثلاث قراءات لهذا التنظيم، وهي:

١- اقترح روبان^{٤٥} أن هذا التنظيم يعني تسليم أو تقديم بنت ككفارة^{٤٦} في أي مكان خارج مدينة (مطرة).
٢- يرى بيستون^{٤٧} أن مصطلح (ع ذ ب ن) غير واضح المعنى، ويقترح بأنه يعني: تزويج إحدى بنات مدينة (مطرة) لمن يخرج بها من المدينة.

٣- لا يجوز تزويج بنات مدينة (مطرة) إلى مناطق أخرى، ومدينة غير مدينتهم^{٤٨} إن ما جاء في القراءة الأولى، ربما كان التسليم أو الكفارة إلى معبد طبقاً لما جاء في عدد من النقوش تذكر أن النساء كانت من جملة ما يُهدى إلى المعبد لخدمة العبود والمتعبدين، وتحدثت عن قيام أشخاص بتقديم أولادهم (بنين وبنات) وزوجاتهم بأنفسهم قرباناً لأحد العبودات^{٤٩}، كما في النقش^{٥٠} (RES4808=GL720)؛ حيث يذكر أن (إل أوس) أهدى للمعبودين عثر والمقه زوجته (حيوت) وكل أولاده. ونقش آخر هو (Ja345)^{٥١}، جاء فيه أن صاحب النقش جعل في حماية العبود (أنباي) نفسه وإرادته وابنته سكيئة، وكذلك (نقش الصلوي (٩/٤))، الذي يرى أن قيام المتعبدين بتقديم أنفسهم وأملاكهم وأولادهم وزوجاتهم للمعبد كان طلباً لحماية العبود، وليس قرابين تذيح في المعبد، كما اعتقد البعض، وما يؤكد ذلك ما ذكرته خاتمة النقش التي تنتهي بعبارة (ورث دي/ ! ل م ق ه / ه ق ن ي ت ه م ي)، أي أن صاحبي النقش قدما تقدمتهما كان من أجل نيل حماية المعبود^{٥٢}.

أما القراءة الثانية تتقارب مع الثالثة، وتتفق مع الأعراف العربية تفضل أن تكون الزوجة من نفس القبيلة، فقوة التقاليد والرغبة في نقاء الجنس، وهما أمران لهما بالغ أهمية كبيرة مما تجعلان من اتخاذ الزوجات الأجنبية أمراً غير مفضل^{٥٣}، وإن لم تمنعه لو استدعت الحاجة له، وهو ما تؤكد النقوش المكتشفة من زواج عدد من التجار المعنيين من مناطق خارج الجزيرة العربية^{٥٤}، كما تعد مطرة مدينة تجارية تستقطب كثير من التجار من مناطق خارجها، للعمل والاستقرار فيها، الأمر الذي يدفعهم إلى الزواج من بناتها، وهو أمر يصاحبه كثير من السلبيات التي تؤثر في بنية المجتمع الاجتماعية والاقتصادية مما استدعى مجلس سادة المدينة إصدار هذا التشريع يمنع تزويج بناتها خارج مدينتهم، هذا فضلاً

وهناك أمثلة من النقوش السبئية تؤيد ما سبق، منها على سبيل المثال لا الحصر:

نقش (Ja 694) لرجل يدعى (إل هعان) قدم إلى المقه صنماً مؤنثاً من البرونز لأنه نجى ابنته (هنأم)، ولكي يديم حمايته لهم. وتظهر في النقش محبة الأب لابنته، وقد تكون هذه الفتاة وحيدة والديها، واحتمال آخر يكون لها إخوة فيخصها والدها بهذه المحبة، وربما أنها أصيبت بمرض ما أو تعرضت لخطر معين فقدم والدها هذا القربان حمداً للمعبود على سلامتها، وفي كل الأحوال هذا النقش يؤكد محبة الآباء الفطري لبناتهم وحمايتهم لهن^{٥١}.

وفي نقش آخر لسيدة سبئية من صرواح تدعى (كريبه) وزوجها (يصبح) قدمت إلى معبودتها أم عثر (معبودة الشمس)، أربعة تماثيل ذهبية لأنها وهبتها أربعة أطفال، ولداً وثلاث بنات، كلهم أحياء يرزقون، وأسعدت قلبهما بهم، وسألها لنفسيهما ولهم دوام الصحة والعافية، كما سألتها المزيد من الأطفال الأصحاء^{٥٢}، ولعل في هذا النقش دليلاً على الفرحة بالأبناء، وعدم التمييز بينهم من إناث أو ذكور في طلب العافية من الإعاقات والتشوهات والأمراض. ويذكر النقش (Ja764) أن سيدة سبئية تدعى (حيوة) قدمت قربانها لمعبودها المقه، وهي ضارعة له فبشرها بغلام، كما وعدتها بأن يطيل حياة ابنتها (أخت إيل)^{٥٣}، مما يعني حب الوالدين للولد والبنات على حد سواء في المجتمع السبئي وعدم تمييز ظاهرة وأد البنات التي مارسها بعض القبائل العربية في العصر الجاهلي على مجتمع جنوب الجزيرة العربية، ففي التعميم إنكار لتنازل شعوب الجزيرة العربية وتكاثرها^{٥٤}.

ويبدو أنه لم تكن هناك صيغة واحدة في تلك النصوص يطلب فيها أي من الوالدين إنجاب البنات، إلا أنها حفلت بالكثير من الأدعية لبنات الأسرة، والتمني لهن الصحة والستر وطول العمر، كما أشارت إلى الرعاية الكاملة التي حظين بها، وأقر بعض الآباء والأمهات في نصوصهم أن العبودات أسعدت قلوبهم بما منحتهم من بنات وبنين على حد سواء.

هذا، ولاهتمام مجتمع جنوب الجزيرة العربية بالأطفال، نُجحت صور الأطفال في أشكال وتصاميم عدة، لا تقتصر على الذكور فقط، بل شملت الأطفال الإناث، فهناك لوحة نُقشت على أحد المقابر السبئية، بالنحت البارز لسيدتين وطفلة صغيرة، حيث تجلس السيدة على كرسي، وربما كان أمامها مائدة وضع عليها بعض الأشياء، ويجوار المائدة وقفت الطفلة الصغيرة جانباً، بينما رُسمت السيدتان من الأمام^{٥٥}.

ويتفق هذا المنع مع التشريع السابق الذي يمنع زواج بنات مدينة مطرة من خارجها في الحفاظ على موارد المدينة البشرية وتنميتها الاقتصادية.

خلاصة البحث:

نلخص من قراءتنا لهذا التشريع ما يلي:

١- تأثر مدينة مطرة بشكل مباشر بالأحداث السياسية المضطربة والصراعات العسكرية الضاربة في المنطقة منذ القرن الثاني قبل الميلاد وحتى الأول الميلادي، بين مملكة سبأ وجيرانها من الممالك

في العربية الفصحى هو القتل^{٥٦}. وهو كذلك في كثير من اللغات السامية القديمة، وأبرزها لغة المسند، إذ ورد فيها هذا اللفظ في كثير من النقوش المسندية، وتحديدًا النقوش الحربية الآتية على ذكر الصراع، وتعداد المعارك الحربية، ومن أبرز تلك النقوش: (RES 4/7/3945; 5/CIH 349; 23/CIH 407; 5-4/CIH 78; 8/Ja 631; 4/Ry 507).

ولو تتبعنا دلالة هذا اللفظ الوارد ذكره في حوالي أكثر من سبعين نقشا في النقوش السبئية فقط، لوجدنا أنه يدل على القتل سواء في المعارك الحربية أو غيرها من النزاعات التي يتطلب فيها استخدام الأسلحة، الأمر الذي ينفي تماماً أن يكون له أي علاقة بالوَأد حسب ما افترحه بعض دارسي نقش (مطرة ١)، وهو ما أكده واضعو معاجم اللغة اليمنية القديمة عند تفسيرهم لمعنى اللفظ من واقع دلالة النقوش المسندية^{٥٧}.

وبالتالي نستطيع القول إن النقش يحرم قتل بنات مدينة مطرة بصفة عامة، مما يوحي بوجود تلك الاختراقات وتكررها شيوعاً في مجتمع مدينة مطرة، وربما لدى حوله من المجتمعات، ويبدو أن هذا التحريم جاء من باب الحرص على أهمية المرأة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وما تقوم به من أدوار أخرى في حياة الفرد والمجتمع، وفي هذا تأكيد على أن النقش لم يشر إلى عادة الوَأد بالطريقة المتبعة عند بعض القبائل في الجزيرة العربية في العصر الجاهلي^{٥٨}، والتي أكدها القرآن الكريم بقوله: {وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ}^{٥٩}.

وقد ذهب بعض الباحثين لنفي هذه الظاهرة في جنوب الجزيرة العربية لعدم العثور على نقش يرد ذكر الوَأد للبنات^{٦٠}، ويدعم هذا القول ما ذكره ابن حبيب أن الطلس كانوا لا يندون بناتهم، وأهل الطلس هم سائر أهل اليمن وحضرموت وعك وعجيب وإياد بن نزار^{٦١}.

إضافة إلى أن دلالة الوَأد للبنات تشير إلى عدم مساواة البنات مع الأولاد وهو ما يتنافى مع واقع المرأة في مجتمع جنوب الجزيرة التي تمتعت بعلو شأنها واستقلالية اقتصادية واجتماعية، فنجدها تحكّم وتملك وتشترى وتبيع، وتتاجر وتبني المقابر لنفسها وأولادها وأقاربها، بل وتتقدم بالقرابين إلى المعبودات، وهناك من النساء من وصلت إلى منصب ديني رفيع^{٦٢}، وهو ما يؤكد هذا التشريع بمنعه قتل البنات، وبذلك نتفق مع (بيستون، Beeston) الذي رأى أن قتل البنات كانت تمارسه بعض القبائل في مجتمع جنوب الجزيرة بسبب الخوف على البنات، وليس لنظرة دونية لهن، فكان الخوف من السبي أو الاسترقاق من جراء الحروب وغزوات القبائل بعضها بعضاً، حيث كانت القبائل المنتصرة تهاجر وتعير القبائل الأخرى بأنها سبت بناتها ووزعتهن على أعيان القبيلة من أقوى الأسباب التي تدفع إلى إزهاق أرواحهن وهناك أسباب أخرى منها الفقر والحاجة فيضطر العربي القديم لعرض بناته للبقاء أو الزواج^{٦٣}.

ومما يعزز ما سبق ذكر النقوش المسندية للبنات (RES 3689=GI) 1602) ضمن الأدعية التي يقدمها الآباء إلى المعبودات حالهن حال الذكور من الأولاد، كما نرى في بعض النقوش أن بعض المتعبدين لا يهمهم أن يرزقه المعبود ولداً أم بنتاً.

L'Islam, Istanbul, Nederlands Historisch- Archaeologisch Institute, 1982, tome 1, P.71.. تفصيلياً عن بني سخيم وسلطانهم، انظر: جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط١، (١٩٧٠م)، ط٣ (١٩٨٠م)، دار العلم للملايين-بيروت، مكتبة النهضة-بغداد، ٢/٣٩٤-٣٩٨.

٣- لمزيد من التفاصيل، انظر:

Beeston, A.F.L., "Notes on Old South Arabian Lexicography IX", Le Museon, Vol.88, Louvain, 1975, PP.191192-; Hofner, M., Inschriften aus Sirwah; Haulan (11. Teil), SEG, XII, SOAWW, 3045/. (Abhand Lung). Wien, 1976, SS. 1620-, taf. IV: 2; Muller, W.W., "Alt Sudarabis Dokument", Text aus der Umwelt des Alten Testaments, Rechts- und Wirtschaftsurkunden Historisch- Chronologische Texte, Gutersloher Verlagshaus Gerd Mohn, Band 1, Lieferng, 1,3/ 1983, ss. 271273-.

٤- علي، جواد، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ١٩٨٧، دار العلم للملايين-بيروت، مكتبة النهضة-بغداد، ص ٥٥.

٥- Kitchen, K.A., The World of Ancient Arabia Series: Documentation -0; for Ancient Arabia, II., 2000, 448

بافقيه، في العربية السعيدة، ص١٥٩.

٦- Kitchen, K.A., The World of Ancient Arabia Series: Documentation -1; for Ancient Arabia, II., 2000, 448

Robin, Ch., Mission Archeologique Epigraphique Francasis au Yemen du Nord, (en Automn: 1978), CRAIBL: Paris, Editions Klincksieck, 1979,p.185 - 190

٧- Robin, Ch., Mission Archeologique Epigraphique Francasis au Yemen du Nord, (en Automn: 1978), CRAIBL: Paris, Editions Klincksieck, 1979,p.186

٨- بيستون، ريكانز، والغول، محمود، ووالتر، مولر، المعجم السبئي (بالإنجليزية والفرنسية والعربية)، منشورات جامعة صنعاء، لوفان الجديدة، بيروت، ١٩٨٢م، ص٧٢.

٩- Muller, W.W., "Alt Sudarabis Dokument", Text aus der Umwelt des Alten Testaments, Rechts- und Wirtschaftsurkunden Historisch- Chronologische Texte, Gutersloher Verlagshaus Gerd Mohn, Band 1, Lieferung, 1,3/1, 1983, p.275-276.

١٠- Muller, W.W., "Alt Sudarabis Dokument", Text aus der Umwelt des Alten Testaments, Rechts- und Wirtschaftsurkunden Historisch- Chronologische Texte, Gutersloher Verlagshaus Gerd Mohn, Band 1, Lieferung, 1,3/1, 1983, p.275-276.

١١- Robin, Ch., Mission Archeologique Epigraphique Francasis au Yemen du Nord, (en Automn: 1978), CRAIBL: Paris, Editions Klincksieck, 1979,p.186

١٢- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٥، ١٤٤.

١٣- للمزيد عن المستضعفين وأنواعهم انظر: علي، الفصل، ج ٤، ص٥٦٣-٥٦٨.

١٤- الأصفهاني، أبو الفرج علي بن الهيثم، الأغاني، دار الكتب

الأخرى، مما انعكس سلبياً على مختلف مناحي الحياة، وبصورة مؤثرة للغاية على الأوضاع الاجتماعية والتي حتمت نهوض سلطة المجالس المحلية، وتولت بطبيعة الحال إصدار تشريعات جديدة تنظم الأحوال الاجتماعية وتحقق عدالتها، والتي يشير إليها هذا النص النقشي.

٢- تكمن أهمية هذا النص، أنه الوحيد المعروف، حتى الآن، يحمل تشريعاً اجتماعياً واضحاً مما يدل على وجود تشريعات مشابهة له، وتعود ندرة هذا النوع من النصوص الخاصة بالتشريعات الاجتماعية، إلى أن العلاقات الاجتماعية خضعت للموروث الاجتماعي السائد ولم يكن هناك حاجة لتدوينها.

٣- تناول التشريع الأول من النص حماية الضعفاء، الذين يحتلون مكانة اجتماعية دنيا في السلم الاجتماعي في مدينة مطرة من استبداد وظلم الأقوياء، وشرع عدم إخراجهم من المدنية إلا بإذن من سادتها بني سحيم، وتحديد هذه الفئة أتى في ضوء تفسير كلمة (ح ص م) الذي فسرتة الباحثة بمعنى (ضعيف، منكسر) لأنه يتفق مع ما جاء في المعاجم العربية.

٤- أوضحت الدراسة خطأ ما ذهب بعض الباحثين من تفسير كلمة (أ ل س ن) على أنها اسم علم لشخص، ومحاکاتهم لمحتوى النص بما ورد في الأسطورة اليونانية الواردة في ملحمة الإلياذة والأوديسية، عن (ألسن) وعشيقته (نيوسيك)، وكما هو معروف أنها كلمة مركبة من (أل) النافية ومن مادة (س ن ن) المسندية التي تعني يجوز، يصح، شرعاً.

٥- أشار التشريع إلى نوعين من الزواج بمدينة مطرة، زواج داخلي (داخل المدينة) وخارجي (خارج المدينة).

٦- نفي الرأي القائل بأن نقش (مطرة) (MAFRAY-Qutra1) قد أشار إلى ظاهرة (وآد البنات) في مجتمع جنوب الجزيرة العربية قديماً، ويأتي هذا النفي اعتماداً على تفسير كلمة (ه ر ج) التي تفيد معنى القتل في لغة المسند، وكذلك في اللغة العربية الفصحى، وبناء عليه فإن النقش يحرم قتل البنات بصفة عامة، كما أنه لم يشر إلى عادة الوآد، الذي مارسته بعض القبائل العربية حوالي القرن السادس والسابع الميلادي، كما اعتقد البعض عند تناولهم للنص.

الهوامش:

١- السعيد، سعيد فايز، العلاقات الحضارية بين الجزيرة العربية ومصر في ضوء النقوش العربية القديمة، الرياض، مكتبة الملك فهد الوطنية، ٢٠٠٣م، ص١٩.

٢- بنو سخيم من الشعوب السبئية المهمة التابعة لاتحاد يرسم، الذي هو جزء من الائتلاف الثلاثي لاتحاد قبائل سمعي الكونة من: يرسم، وحاشد، وحملان، وتحيط أراضي هذه القبائل صنعاء من ثلاث اتجاهات: الشرق والشمال والغرب، وكان لبني سخيم سلطان واسع، ولهم في هذا الموضع مزود يجتمعون فيه، ويتداولون فيه تصريف أمورهم في السلم والحرب، انظر: الإيراني، مطهر علي، في تاريخ اليمن: نقوش مسندية وتعليقات، ط٢، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، ١٩٩٠م، ص٣٦٠، ص٤٨١، ص٤٩٧، ص٥٠٥؛ Robin, Ch., Les Hautes- Terres du Nord- Yemen avant

- المصرية-المؤسسة العامة المصرية ١٩٢٩م، ج ٣، ص ٧٣.
- ١٥- سورة الأنبياء، الآية ١٠٧.
- ١٦- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد العليم الطحاوي، مراجعة: حسين محمد شرف، خالد عبد الكريم جمعة، التراث العربي، دولة الكويت، ٢٠٠٠م، ج ٣١، ص ٤٩٥.
- ١٧- الكثيري، ناجي جعفر ناجي، نظام الحكم في اليمن في عصر ما قبل الإسلام، دار الثقافة العربية للنشر، الشارقة، ٢٠٠٠م، ص ١٩٦-١٩٧؛ عبد السميع، عبد الرشيد عبد الحفيظ، "نظام الحكم والتنظيم الإداري في اليمن القديم"، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد السادس والعشرون بعد المائة، السنة الثالثة والثلاثون، جمادى الآخرة-رجب-شعبان ١٤٢٨هـ/ يوليو-أغسطس-سبتمبر ٢٠٠٧م، ص ٢٨٧-٣٣٦.
- ١٨- لم ترد في النقوش اليمنية القديمة لفظ (قبيلة)، بل جاءت لفظ (شعب)، أي مجتمع متحضر، فالشعب عبارة عن وحدات اجتماعية، تحكمها روابط العمل والإنتاج، والمصلحة المشتركة، كما تجمعهم أقاليم جغرافية متجاورة، أما القبيلة بمفهومها، فهي وحدة أسرية كبيرة تجمعهم رابطة القرابة والدم. (انظر: بيوتروفسكي، م. ب ميخائيل، اليمن قبل الإسلام والقرون الأولى للهجرة-القرن الرابع حتى العاشر الميلادي، تعريف: محمد الشعبي، دار العودة، بيروت، ١٩٨٧م، ص ١٦١-١٦٧؛ الأرياني، في تاريخ اليمن، ص ٤٨٧؛ الجرو، المبدأ الأخلاقي، ص ٤٤٤").
- ١٩- بني سخيخ من الشعوب السبئية المهمة التابعة لاتحاد يرسم، الذي هو جزء من الائتلاف الثلاثي لاتحاد قبائل سمعي المكونة من: يرسم، وحاشد، وحملان، وتحيط أراضي هذه القبائل صنعاء من ثلاث اتجاهات: الشرق والشمال والغرب، وكان لبني سخيخ سلطان واسع، ولهم في هذا الموضع مزود يجتمعون فيه، ويتداولون فيه تصريف أمورهم في السلم والحرب، انظر: الأرياني، مطهر علي، في تاريخ اليمن: نقوش مسندية وتعليقات، ط ٢، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، ١٩٩٠م، ص ٣٦٠، ص ٤٨١، ص ٤٩٧، ص ٥٠٥؛ Robin, Ch., Les Hautes- Terres du Nord- Yemen avant L'Islam, Istanbul, Nederlands Historisch- Archaeologisch Institute, 1982, tome 1, P.71.
- علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ١٩٨٧، ٢/٣٩٤-٣٩٨؛ ٤١٢-٤١٣.
- ٢٠- Korolayev, A., "Legal System of the Middle Sabean Political Are", Acta Orientalia, Vol. 55, Havniae, 1994, P.6.
- ٢١- علي، مقومات الدولة العربية قبل الإسلام، مجلة المجمع العلمي العراقي، ج ٢-٣، المجلد ٨٨، ١٤٠٧/ ١٩٨٧م، ص ٦٩-٧٠.
- ٢٢- عدوي، محمود محمد أحمد، "الحياة الاجتماعية عند العرب في شمال ووسط الجزيرة العربية في فترة ما قبل الإسلام وعصر الرسول (٥٠٠-٦٣٢م)"، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، أيار ٢٠٠٣م، ١٨٦-١٧٨.
- ٢٣- للمزيد انظر: مجيد، كاظم شاكر "مظاهر التنشئة الاجتماعية عند العرب قبل الإسلام"، دراسات تاريخية، العدد الأول، حزيران
- ٢٠٠٥م، ص ١٠٥-١٣٠.
- للمزيد انظر: مجيد، كاظم شاكر "مظاهر التنشئة الاجتماعية عند العرب قبل الإسلام"، دراسات تاريخية، العدد الأول، حزيران ٢٠٠٥م، ص ١٠٥-١٣٠.
- ٢٤- السعيد، سعيد فايز، زوجات العينين الأجنبية في ضوء نصوص جديدة "أدوماتو"، مؤسسة عبد الرحمن السديري الخيرية، العدد ٥، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م، ص ٥٣-٧٢؛ المخلافي، عارف أحمد إسماعيل، "الطب في اليمن"، مجلة الخليج للتأريخ والآثار، العدد الثامن، أبريل، ٢٠٠٣، ص ١٠٤-١٠٦.
- ٢٥- Robin, Ch., Mission Archeologique Epigraphique Francasis au Yemen du Nord, (en Automn: 1978), CRAIBL: Paris, Editions Klincksieck, 1979, p.186.
- ٢٦- هناك العديد من النقوش عرفت بنقوش الكفارة والخطيئة أعلن أصحابها على المأ ندمهم وتوبتهم على ارتكابهم خطايا وآثام بالتضرع للآلهة وطلب المغفرة، مما يعني أن هناك قوانين تشريعية تفرض عقوبة على مرتكبها، وبالتالي استوجبت إعلان التوبة. انظر: المعاني، سلطان عبد الله، وصدقة، إبراهيم صالح، "الخطيئة في النقوش السبئية"، دراسات تاريخية، السنة الثامنة عشرة، العددان ٦١-٦٢، جامعة دمشق، أيلول- كانون أول ١٩٩٧م، ص ٣-٦٤؛ النعيم، التشريعات، ص ١٨٠-١٨٢؛ بخشوين، فاطمة علي سعيد، الحياة الدينية في ممالك معين وقتبان وحضرموت، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، ص ٥٦٥-٥٧٩؛ الجرو، أسمهان سعيد، دراسات في التاريخ الحضاري لليمن القديم، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، ص ١٧٦-١٧٧؛ عقاب، فتحية بنت حسين، "دور المرأة في المعبد في الجزيرة العربية من القرن السابع قبل الميلاد إلى الرابع الميلادي- دراسة في ضوء النقوش"، الدارة، العدد الثالث، السنة السادسة والثلاثون، رجب ١٤٣١هـ، ص ١١٠-١١٤.
- ٢٧- Beeston, "Notes on Old South Arabian Lexicography, XII", Le 2٧. Museon, Vol.94, 1981, Louvain, P.23.
- ٢٨- الجرو، اسمهان سعيد، "المبدأ الأخلاقي في الحقوق الإنسانية في الديانة اليمنية القديمة"، مجلة سبأ، جامعة عدن، العدد التاسع، ديسمبر ٢٠٠٠م، ص ٣٦؛ النعيم، نورة بنت عبد الله بن علي، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية حتى نهاية دولة حمير، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، ص ٢١٥.
- ٢٩- عقاب، فتحية بنت حسين، "دور المرأة في المعبد في الجزيرة العربية من القرن السابع قبل الميلاد إلى الرابع الميلادي-دراسة في ضوء النقوش"، الدارة، العدد الثالث، السنة السادسة والثلاثون، رجب ١٤٣١هـ، ص ١٤٢.
- ٣٠- Kitchen, K.A., The World of Ancient Arabia Series: Documentation for Ancient Arabia, Part I., Chronological Framework & Historical Sources, Liverpool University Press, 1994. II, P. 579.
- ٣١- Jamme, Albert., Pièces épigraphiques de Heïd bin 'Aqil, la nécropole de Timna' (Hagr Kohlân). (Bibliothèque du Muséon, 30).

- ٤٤- بيستون وآخرون، المعجم السبئي (بالإنجليزية والفرنسية والعربية)، ٥٦-٥٧.
- ٤٥- خربوطلي، شكران، سطور منسية في تاريخ الحجاز-الحياة الاجتماعية في الحجاز قبيل ظهور الإسلام، ط١، دار رسلان للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق، ٢٠٠٥م، ص ١٨٣.
- ٤٦- سورة التكوير، الآيتان ٨، ٩.
- ٤٧- الخثعمي، مسفر بن سعد بن محمد، "الإنجاب في النصوص والآثار العربية القديمة"، مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية، والعربية، والإنسانية، المجلد الأول-العدد الثاني، أيار، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، ص ١٣٤؛ الحمد، الأحوال الاجتماعية والاقتصادية في اليمن القديم، ص ٢٤٩.
- ٤٨- ابن حبيب، أبي جعفر محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي البغدادي، كتاب المحبر، رواية أبي سعيد الحسن بن الحسين السكري، اعتنى بتصحيح هذا الكتاب: إيلزة ليختن شتير، دار الأفاق الجديدة، بيروت، (د.ت)، ص ١٧٩-١٨١.
- ٤٩- عقاب، "دور المرأة في المعبد في الجزيرة العربية من القرن السابع قبل الميلاد إلى الرابع الميلادي-دراسة في ضوء النقوش"، ص ١٠٥.
- ٥٠- الشرفي، محمد حسين عبد الله، "المرأة في المجتمع اليمني القديم" الموسوعة اليمنية، مؤسسة العفيف الثقافية، صنعاء-الجمهورية اليمنية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت -لبنان، ٢٠٠٢م، المجلد الرابع، ص ٢٥٩٤.
- ٥١- الخثعمي، "الإنجاب في النصوص والآثار العربية القديمة"، ٢٠٠٤م، ص ١١٤.
- ٥٢- صالح، عبد العزيز، "المرأة في النصوص والآثار العربية القديمة (من تراث الخليج وشبه الجزيرة)"، الإصدار (١٤)، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، الكويت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص ٣٨.
- ٥٣- صالح، "المرأة في النصوص والآثار العربية القديمة (من تراث الخليج وشبه الجزيرة)"، ص ٣٨.
- ٥٤- زناتي، محمود سلام، نظم العرب في الجاهلية و صدر الإسلام، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٩٦م، ص ١١١.
- ٥٥- أبو العيون، بركات، "الفن اليمني القديم"، الإكليل، ١٤، س٦، صنعاء، ١٩٨٨م، ص ٨٧.

المراجع:

القرآن الكريم.

- الإرياني، مطهر علي، ١٩٩٠، في تاريخ اليمن: نقوش مسندية وتعليقات، ط٢، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء.
- باخشوين، فاطمة علي سعيد، ٢٠٠٢هـ/٢٠٠٢، الحياة الدينية في ممالك معين وقتبان وحضرموت، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض.
- بافقيه، محمد عبد القادر، في العربية السعيدة، صنعاء، ١٩٩٣م.

- Louvain: Publications universitaires, 1952, 190, 248; Ryckmans, G., Les Religion Arabes Pr- Islamique, Paris, 1960, 215.
- ٣٢- الصلوي، إبراهيم محمد، "نقش جديد من وادي ورو، دراسة في دلالاته اللغوية والدينية" مجلة كلية الآداب، جامعة صنعاء، ١٩٩٦، العدد ١٩، ص ٢٤، ٣٤.
- ٣٣- موسكاتي، سبتينو، الحضارات السامية القديمة، ترجمه وزاد عليه: السيد يعقوب بكر، القاهرة، ١٩٥٨م، ص ٥٥.
- ٣٤- السعيد، "زوجات المعينيين الأجنيبات في ضوء نصوص جديدة"، ص ٦٢ - ٦٣.
- ٣٥- علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ٤، ٦٣٨-٦٣٩؛ الحوفي، أحمد محمد، المرأة في الشعر الجاهلي، القاهرة، ١٩٥٤م، ص ١٢٧.
- ٣٦- Wellhausen, H., The Women in Ayyam el- Arab, Berlin, 1935, 60.
- ٣٧- صبرة، علي بن علي، "التواصل الثقافي والحضاري بين العرب واليونان"، مجلة الإكليل، ٤-٣ع، صنعاء، ١٩٨٨م، ص ١٢٦-١٤٢؛ الحمد، ٢٠٠٢، ٢١٨؛ الحداد، فتحي عبد العزيز، "المرأة في اليمن القديم"، ندوة "المرأة عبر العصور"، مركز الدراسات البردية والنقوش، جامعة عين شمس، العدد السابع عشر، ١٩٩٩م، ص ٤٣٣.
- ٣٨- بيستون وآخرون، المعجم السبئي (بالإنجليزية والفرنسية والعربية)، ١٣٩.
- ٣٩- بافقيه، محمد عبد القادر، في العربية السعيدة، صنعاء، ١٩٩٣م، ١٠٥/٢؛ الإرياني، مطهر علي، في تاريخ اليمن: نقوش مسندية وتعليقات، ط٢، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، ١٩٩٠، ص ١٠٩-١٢٢؛
- Kitchen, K.A., The World of Ancient Arabia Series: Documentation ٢٤١-٢٤٥ ,for Ancient Arabia, I
- ٤٠- الواد: يفسر ابن منظور الواد بأنه دفن البنت في القبر وهي حية، وتسمى البنت المدفونة وهي حية وثيد، أو وثيدة، أو مؤودة، (انظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر-بيروت، ١٩٥٦م، مادة "وَادٌ")؛ تفصيلياً عن الواد، انظر: أبو الرب، هاني، "الواد عند العرب قبل الإسلام وموقف الإسلام منه"، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، المجلد ٣٦، العدد ١، ٢٠٠٩م، ص ٨٨-١٠٠.
- ٤١- لم ترد في النقوش اليمنية القديمة لفظ (قبيلة)، بل جاءت لفظ (شعب)، أي مجتمع متحضر، فالشعب عبارة عن وحدات اجتماعية، تحكمها روابط العمل والإنتاج، والمصلحة المشتركة، كما تجمعهم أقاليم جغرافية متجاورة، أما القبيلة بمفهومها، فهي وحدة أسرية كبيرة تجمعهم رابطة القرابة والدم. انظر: بيوتروفسكي، م. ب ميخائيل، اليمن قبل الإسلام والقرون الأولى للهجرة-القرن الرابع حتى العاشر الميلادي، تعريب: محمد الشعبي، دار العودة، بيروت، ١٩٨٧م، ص ١٦١-١٦٧؛ الإرياني، في تاريخ اليمن، ص ٤٨٧؛ الجرو، المبدأ الأخلاقي، ص ٤٤"١".
- ٤٢- النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية حتى نهاية دولة حمير، ص ٢١٦.
- ٤٣- ابن منظور، لسان العرب، ١٥، ٤٨.

الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، ٢٠٠٠، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد العليم الطحاوي، مراجعة: حسين محمد شرف، خالد عبد الكريم جمعة، التراث العربي، دولة الكويت، ج٣١.

زناتي، محمود سلام، ١٩٩٦، نظم العرب في الجاهلية وصدر الإسلام، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة.

السعيد، سعيد فايز، ٢٠٠٣، العلاقات الحضارية بين الجزيرة العربية ومصر في ضوء النقوش العربية القديمة، الرياض، مكتبة الملك فهد الوطنية.

السعيد، سعيد فايز، ٥١٤٢٢/٢٠٠٢، «زوجات المعينيين الأجانب في ضوء نصوص جديدة "أدوماتو"، مؤسسة عبد الرحمن السديري الخيرية، العدد ٥، ٥٣-٧٢.

الشرفي، محمد حسين عبد الله ٢٠٠٣، "المرأة في المجتمع اليمني القديم" الموسوعة اليمنية، مؤسسة العفيف الثقافية، صنعاء- الجمهورية اليمنية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت- لبنان، المجلد الرابع.

صالح، عبد العزيز، ١٩٨٥/١٤٠٥هـ، "المرأة في النصوص والآثار العربية القديمة (من تراث الخليج وشبه الجزيرة)"، الإصدار (١٤)، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، الكويت، ١٧٣ صفحة.

صيرة، علي بن علي، ١٩٨٨، "التواصل الثقافي والحضاري بين العرب واليونان"، مجلة الإكليل، ٤-٣٤، صنعاء، ١٣٦-١٤٢.

الصولي، إبراهيم محمد، ١٩٩٦، "نقش جديد من وادي ورور، دراسة في دلالاته اللغوية والدينية" مجلة كلية الآداب، جامعة صنعاء، العدد ١٩، ٢٢-٥١.

عبد السميع، عبد الرشيد عبد الحفيظ، ٢٠٠٧، "نظام الحكم والتنظيم الإداري في اليمن القديم"، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد السادس والعشرون بعد المائة، السنة الثالثة والثلاثون، جمادى الآخرة- رجب- شعبان ١٤٢٨هـ/ يوليو- أغسطس- سبتمبر، ٢٨٧-٣٣٦.

عدوي، محمود محمد أحمد، ٢٠٠٣، "الحياة الاجتماعية عند العرب في شمال ووسط الجزيرة العربية في فترة ما قبل الإسلام وعصر الرسول (٥٠٠-٦٣٢م)"، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، أيار.

عقاب، فتحية بنت حسين، "دور المرأة في المعبد في الجزيرة العربية من القرن السابع قبل الميلاد إلى الرابع الميلادي- دراسة في ضوء النقوش"، الدارة، العدد الثالث، السنة السادسة والثلاثون، رجب

بافقيه، محمد عبد القادر؛ بيستون، الفريد؛ رويان كريستيان؛ الغول، محمود، ١٩٨٥، مختارات من النقوش اليمنية القديمة، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، إدارة الثقافة، تونس.

بيستون، ريكمانز؛ الغول، محمود؛ والتر مولر؛ ١٩٨٢، المعجم السبئي (بالإنجليزية والفرنسية والعربية)، منشورات جامعة صنعاء، لوفان الجديدة، بيروت.

بيوتروفسكي، م. ب، ١٩٨٧، اليمن قبل الإسلام والقرون الأولى للهجرة- القرن الرابع حتى العاشر الميلادي، تعريب: محمد الشعبي، دار العودة، بيروت.

الجرو، أسمهان سعيد، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣، دراسات في التاريخ الحضاري لليمن القديم، دار الكتاب الحديث، القاهرة.

الجرو، أسمهان سعيد، ٢٠٠٠، "المبدأ الأخلاقي في الحقوق الإنسانية في الديانة اليمنية القديمة"، مجلة سبأ، جامعة عدن، ٩٤، ديسمبر، ٢٧-٤٨.

ابن حبيب، أبي جعفر محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي البغدادي، كتاب المحبر، رواية أبي سعيد الحسن بن الحسين السكري، اعتنى بتصحيح هذا الكتاب: إيلزة ليختن شتير، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (د.ت).

الحداد، فتحي عبد العزيز، ١٩٩٩، "المرأة في اليمن القديم"، ندوة "المرأة عبر العصور"، مركز الدراسات البردية والنقوش، جامعة عين شمس، العدد السابع عشر، ٤٢٧-٤٦١.

الحمد، حواد مطر، ٢٠٠٢، الأحوال الاجتماعية والاقتصادية في اليمن القديم، ط١، دار الثقافة العربية، الشارقة.

الحوفي، أحمد محمد، ١٩٥٤، المرأة في الشعر الجاهلي، القاهرة.

الختيمي، مسفر بن سعد بن محمد، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤، "الإنجاب في النصوص والآثار العربية القديمة"، مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية، والعربية، والإنسانية، المجلد الأول-العدد الثاني، أيار، ١٠٩-١٦١.

خربوطلي، شكران، ٢٠٠٥، سطور منسية في تاريخ الحجاز- الحياة الاجتماعية في الحجاز قبيل ظهور الإسلام، ط١، دار رسلان للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق.

أبو الرب، هاني، ٢٠٠٩، "الوأة عند العرب قبل الإسلام وموقف الإسلام منه"، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، المجلد ٣٦، العدد ١، ٨٨-١٠٠.

نعيمات، سلامة، ١٩٩٩، "الوآء عند العرب قبل الإسلام"، مجلة دراسات العلوم الاجتماعية والإنسانية، ج٢٦، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ٧٥٠-٧٦٢.

ياقوت الحموي، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، ١٩٨٦، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، (خمس أجزاء).

المراجع الأجنبية:

Beeston, A.F.L., 1975, «Notes on Old South Arabian Lexicography IX», Le Museon, Vol.88, Louvain, 187198-.

Beeston, A.F.L., 1981, «Notes on Old South Arabian Lexicography, XII», Le Museon, Vol.94, Louvain, 2025-.

Cleveland Ray. L., An Ancient South Arabian Necropolis, Objects from the Second Campaign (1951) in Timna Centery, (Publication of the American Foundation for the Study of Man, Vol.IV), Baltimore, 1965.

Hofner, M., Inschriften Aus Sirwah; 1976, Haulan (11. Teil), SEG, XII, SOAWW, 3045/. (Abhand Lung). Wien.

Jamme, Albert., 1952, Pièces épigraphiques de Heid bin 'Aqil, la nécropole de Timna' (Hagr Kohlân). (Bibliothèque du Muséon, 30). Louvain: Publications universitaires.

Jamme, Albert., 1962, Sabaeen Inscriptions from Mohram Bilqis (Marib), Baltimore.

Jamme, Albert, 1981, Pre-islamic Arabian Miscellanea. Pages 95112- in Roswitha G. Stiegner (ed.). al-Hudhud. Festschrift Maria Höfner zum 80. Geburtstag. Graz: Karl-Franzens-Universität, 106107-.

Kitchen, K.A., 1994, The World of Ancient Arabia Series: Documentation for Ancient Arabia, Part I., Chronological Framework & Historical Sources, Liverpool University Press,

Kitchen, K.A., 1994, The World of Ancient Arabia Series: Documentation for Ancient Arabia, Part I., Chronological Framework & Historical Sources, Liverpool University Press, Part II., Bibliographical. Catalogue of Texts, Liverpool University Press, 2000.

Korolayev, A., 1994, «Legal System of the Middle Sabean Political Are», Acta Orientalia, Vol. 55, Havniae 649-.

Muller, W.W., 1983, «Alt Sudarabis Dokument», Text aus der Umwelt des Alten Testaments, Rechts- und

١٤٣١هـ، ١٠٣-١٦٥.

علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط١ (١٩٧٠م)، ط٢ (١٩٨٠م)، دار العلم للملايين-بيروت، مكتبة النهضة-بغداد، (عشرة أجزاء).

علي، جواد، ١٩٨٧، "مقومات الدولة العربية قبل الإسلام"، مجلة المجمع العلمي العراقي، الجزء الثاني والثالث، المجلد الثامن والثلاثون، بغداد، شوال ١٤٠٧هـ/ حزيران، ٢٩-٨٠.

عنان، زيد بن علي، ١٣٩٦هـ، تاريخ حضارة اليمن القديم، ط١، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة.

أبو العيون، بركات، ١٩٨٨، "الفن اليمني القديم"، الإكليل، ج١٤، ص٦، صنعاء، ١٠١-٧٧.

الكثيري، ناجي جعفر ناجي، ٢٠٠٠، نظام الحكم في اليمن في عصر ما قبل الإسلام، دار الثقافة العربية للنشر، الشارقة.

المخلافي، عارف أحمد إسماعيل، ٢٠٠٣، "الطب في اليمن"، مجلة الخليج للتاريخ والآثار، العدد الثامن، إبريل.

مجيد، كاظم شاكر، ٢٠٠٥، "مظاهر التنشئة الاجتماعية عند العرب قبل الإسلام"، دراسات تاريخية، العدد الأول، حزيران، ١٠٥-١٣٠.

المعاني، سلطان عبد الله، وصديقة، إبراهيم صالح، ١٩٩٧، "الخطيئة في النقوش السبئية"، دراسات تاريخية، السنة الثامنة عشرة، العددان ٦١-٦٢، جامعة دمشق، أيلول-كانون أول، ٣-٦٤.

ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر-دار بيروت، بيروت، ١٩٥٦، ٢٠٠٥.

موسكاتي، سبتينو، ١٩٥٨، الحضارات السامية القديمة، ترجمه وزاد عليه: السيد يعقوب بكر، القاهرة.

مولر، والتر، ١٩٨٥، شبوة وحضرموت، ترجمة: يوسف محمد عبد الله، ضمن كتاب: أوراق، ج٢، صنعاء.

ناصر، صالح، ٢٠٠٤، "موقع الضلعة الأثري"، مجلة سبأ، جامعة عدن، العدد الثالث عشر، شوال ١٤٢٥هـ/ ديسمبر ٤٣-٥٠.

النعيم، نورة بنت عبد الله بن علي، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية حتى نهاية دولة حمير، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض.

Institute, Tome I.

Ryckmans, G., 1960, Les Religion Arabes Pr- Islamique, Paris.


Wellhausen, H., 1935, The Women in Ayyam el- Arab, Berlin.

Wirtschaftsurkunden Historisch- Chronologische Texte, Gutersloher Verlagshaus Gerd Mohn, Band 1, Lieferung, 13/, SS.271272-.

Robin, Ch., 1979. Mission Archeologique Epigraphique Francasis au Yemen du Nord, (en Automn: 1978), CRAIBL: Paris, Editions Klincksiek.

Robin, Ch., 1982, Les Hautes- Terres du Nord- Yemen Avant L'Islam Istanbul, Nederlands Historisch- Archaeologisch

خريطة (١): المواقع والمدن الأثرية والتاريخية في جنوب الجزيرة العربية قديماً.
 عن: (Robin and Brunner, 1997)



خارطة (٢): صورة توضيحية لبعض أراضي ومدن مملكة سبأ في المرتفعات بما فيها مدينة مطرة القديمة.
 عن: خارطة المواقع والمدن الأثرية (Robin and Brunner, 1997).

